بصريح فيما قاله الناظم فقد قرر شيخ الاسلام
على ما يفيد ان المراد بالجماعة في كلامه الثلاثة
فما فوق اللهم الا ان يجاب بان لفظ فوق
مقدمة من تاخير والاصل ثلاثة فوق
على حد ما قيل في قوله تعالى فان كن نساء
فوق اثنتين ثم المشهور هو المستفيض عند
جماعة من الفقهاء لانتشاره وشيوعه في
الناس وبعضهم غاير بينهما بان المستفيض
يكون في ابتدائه وانتهائه سواء والمشهور
اعم من ذلك بحيث يشمل ما اوله منقول عن
الواحد فوائد الاولى قد يكون الحديث

عزيزا مشهورا والحديث من الاحرى
السابقون يوم القيامة فهو عزيز عن النبي
صلى الله عليه وسلم رواه عنه حذيفة وابو
هريرة ومشهور عن ابي هريرة رواه عنه
سبعة ابو سلمة بن عبد الرحمن وابو حازم
وطاوس والاعرج وهمام وابو صالح وعبد
الرحمن مولى ام برثن الثانية وصف الحديث
بالعزيز والمشهور وكذا بالغريب لا ينافي
الصحة ولا الضعف بل قد يكون كل من
الثلاثة صحيحا والمراد به ما يشمل
الحسن وقد يكون ضعيفا لكن الضعف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)